اربع عنده لان طول القيام يشتمل على كثرة القراءة وكثرة الركوع والسجود تشتمل على
كثرة الذكر والتسبيح والقراءة افضل من سائر الذكر والتسبيح ثم السنة المؤكدة
التي تكره مخالفتها في سنة الفجر وكذا في سائر السنن هو ان لا يأتي بها خلف
الصف بعد شروع القوم في الفريضة ولا خلف الصف من غير حائل وان يأتي
بها اما في بيته وهو الافضل او عند باب المسجد ذلك ففي المسجد الخارج
ان كان يصلي في المسجد الداخل وبالعكس ان كان هناك مسجدان بينه وبين
صيفي وشتوي وان كان المسجد واحدا خلف اسطوانة ونحو ذلك كالعمود والشجر
وما اشبههما في كونه حائلا والاتيان بها خلف الصف من غير حائل مكروه
ومخالطا للصف اشد كراهة هذا الحكم المذكور في ان كان اتيانه بها بعد الشروع
اي شروع الجماعة في الفريضة لمخالفته اياهم واما قبل شروعهم في الفريضة
فيأتي بها في اي موضع شاء لانتفاء العلة المذكورة ولما قيد المص بسنة الفجر
لان غيرها لا يؤدى بعد شروع الجماعة في الفريضة بخلاف سنة الفجر فانه يأتي
بها ان امن اذا علم انه يدرك الامام في التشهد وان لم يطمع ان يدركه فيه يتركها
ويقتدي ولا يقضيها اذا فاتت وحدها اصلا لا قبل طلوع الشمس لكراهة
النفل فيه ولا بعده لاختصاص القضاء بالوقت بالواجب الا ما ورد به الشرع
وهو ما ورد في قضاء ركعتي الفجر عند فوتهما مع الفرض قبل الزوال ولم يرد
في قضائها اذا فاتت وحدها ولا اذا فاتت مع الفرض بعد الزوال وقال م
احب الي ان يقضيها اذا فاتت وحدها بعد طلوع الشمس قبل الزوال والخلاف
في غير سنة الفجر لا تقضى بعد الوقت ان فاتت وحدها وكذا ان فاتت مع الفرض

في الاصح

في الاصح وتقضى التي قبل الظهر في الوقت في الصحيح وتقدم على الركعتين وقيل تؤخر
عنهما وتمام هذا في الشرح ويستحب في سنة الفجر التخفيف وهو ان يقرأ فيها
بالفاتحة قل يا ايها الكافرون وفي الثانية الاخلاص لانه المروي عن النبي عليه
السلام واختلف هل الافضل تأخيرها الى قرب الفرض او تقديمها في اول الوقت
والاحاديث ترجح الثاني واما السنن التي بعد الفريضة فانه ان تطوع بها في
المسجد حسن وتطوعه بها في البيت افضل وهذا غير مختص بما بعد الفريضة
بل جميع النوافل ما عدا التراويح وتحية المسجد الافضل فيها المنزل لما
روي عن النبي م انه كان يصلي جميع السنن والوتر في البيت قال النبي م
صلاة المرء في بيته افضل من صلوته في المسجد هذا الا المكتوبة وكره بعض
المشايخ سنة المغرب في المسجد وقال بعضهم ان سنة المغرب في المسجد دون
ما سوى وقال البعض التطوع في المسجد حسن وفي البيت احسن كما قال
المعروف بافتى الفقيه ابو جعفر قال الا ان يخشى ان يشتغل عنها اذا رجع
فان لم يخف فالافضل البيت ومن السنن المذكورة التراويح جمع ترويحة
سميت بها كل اربع ركعات منها للاستراحة بعدها وهي سنة مؤكدة في
الصحيح لانه واظب عليها الخلفاء الراشدون والنبي م بين العذر في تركه
المواظبة فقال النبي م عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين
من بعدي فقال النبي م ان الله فرض عليكم صيام رمضان وسننت قيامه
واما فيها بالجماعة سنة الكفاية ان امكنه اداؤها في بيته
مراعاة سنتها فهو افضل الا ان يكون فقيها يقتدى به والاصح ان الجماعة

Copyright © King Saud University